

روح المعاني

وخص هذا النبيان عليهما السلام بالذكر قيل : لأنه فيما بين نوح وإبراهيم كانوا يأخذون الرجل بابنه وأبيه وعمه وخاله والزوج بامرأته والعبد بسيده فأول من خالفهم إبراهيم وقرر ذلك موسى ولم يأت قبله مقرر مثله عليه السلام وتقديمه لما صحفه أشهر عندهم وأكثر وقرأ أبو أمامة الباهلي وسعيد بن جبير وأبو مالك الغفاري وابن السمقيع وزيد بن علي وفي بتخفيف الفاء ألا تزر وازرة وزر أخرى أي أنه لا تحمل نفس من شأنها الحمل حمل نفس أخرى على أن أن هي المخففة من الثقيلة وضمير الشأن الذي هو اسمها محذوف والجملة المنفية خبرها ومحل الجملة الجر على أنها بدل مما فيصحف موسى أو الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف والأستئناف بياني كأنه قيل : ما في صحفها فقليل : هو أن لا تزر الخ والمعنى أنه لا يؤاخذ أحد بذنب غيره ليتخلص الثاني عن عقابه ولا يقدر في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : من سن سنة سيئة فعلية وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة فإن ذلك وزر الإضلال الذي وهو وزره لا وزر غيره وقوله تعالى : وأن ليس للإنسان إلا ما سعى .

39 .

- بيان لعدم إثابة الإنسان بعمل غيره إثر بيان عدم مؤاخذته بذنب غيره وأن كأختها السابقة و ما مصدرية وجوز كونها موصولة أي ليس له إلا سعيه أو إلا الذي سعى به وفعله واستشكل بأنه أخبار وردت أخبار صحيحة بنفع الصدقة عنالमित منها ما أخرجه مسلم والبخاري وأبو داود والنسائي عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أمني افتللت نفسها وأطنها لو تكلمت تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت عنها قال : نعم وكذا بنعالجج .

أخرج البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن أختي نذرت لأن تحج وأنها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو كان عليها دين أكنت قاضيه قال : نعم قال : فحق الله أحق بالقضاء وأجيب بأن الغير لما نوى ذلك الفعل له صار بمنزلة الوكيل عنه القائم مقامه شرعاً فكأنه بسعيه وهذا لا يتأتى إلا بطريق عموم المجاز أو الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من يجوزه وأجيب أيضاً بأن سعي غيره لما لم ينفعه إلا مبنياً على سعي نفسه من الأيمان فكأنه سعيه ودل على بناءه على ذلك ما أخرجه أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة وأن هشاماً ابنه نحر حصته خمسين وأن عمراً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : أما أبوك فلو كان أقر بالتوحيد فصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك وأجيب بهذا عما قيل : إن تضعيف

الثواب الوارد في الآيات ينافي أيضا القصر على سعيه وحده وأنت تعلم ما في الجواب من النظر وقال بعض المحققين إنه ورد في الكتاب والسنة ما هو قطعي في حصول الانتفاع بعمل الغير وهو ينافي ظاهر الآية فتفيد بما لا يهبه العامل وسأل وإلى خراسان عبد الله بن طاهر الحسين بن الفضل عن هذه الآية مع قوه تعالى : والله يضاعف لمن يشاء فقال : ليس له بالعدل إلا ما سعى وله بالفضل ما شاء الله تعالى فقبل عبد الله رأس الحسين وقالاً عكرمة : كان هذا الحكم في قول إبراهيم وموسى عليهما السلام وأما هذه الأمة فلأنسان منها سعي غيره يدل عليه حديث سعد بن عباد هل لأمي إذا تطوعت عنها قال ص - : نعم وقال الربيع : الأنسان هنا الكافر وأما المؤمن فله ما سعى وما سعى له غيره وعن ابن عباس أن الآية منسوخة بقوله تعالى : والذين آمنوا واتبعتهم ذرياتهم بإيمان الحقنا بهم ذرياتهم وقد أخرج عنه ما يشعر به أبو داود